

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار وزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٨

بشأن تنظيم إجراء مراجعة وتدقيق واستكمال البيانات للبطاقات التموينية

صادر بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٥

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٨٧ في شأن قواعد استخراج البطاقات التموينية

والتعامل بها وتعديلاته؛

وعلى التوجيه الوزاري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن مراجعة وتدقيق واستكمال البيانات للبطاقات التموينية؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٢؛

وعلى موافقة لجنة التموين العليا؛

قرر:**(المادة الأولى)**

على مديريات التموين والتجارة الداخلية بالمحافظات إجراء مراجعة وتدقيق واستكمال البيانات للبطاقات التموينية المعول بها حالياً خلال الفترة من ٢٠٠٨/١١/١ حتى ٢٠٠٩/١/٣١ طبقاً للخطة الموضوعة من قبل المديريات.

(المادة الثانية)

يعفى من فروق الأسعار والعقوبة الجنائية كل مواطن مقيد ببطاقة تموينية يتقدم من تلقاء نفسه إلى مكتب التموين المختص خلال فترة مراجعة وتدقيق واستكمال البيانات للبطاقات التموينية المعول بها حالياً من ٢٠٠٨/١١/١ حتى ٢٠٠٩/١/٣١ بطلب تعديل بيانات بطاقة التموينية سواء بحذف الأفراد المتردفين أو المغادرين للبلاد أو بإبلاغ عن حيازته لأكثر من بطاقة أو قيده ضمن أفراد بطاقة تموينية أخرى.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٨/١١/١

وزير التضامن الاجتماعي

دكتور / على السيد المصيلحي